

Distr.: General
30 January 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الأربعون

٢٥ شباط/فبراير - ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩

البند ٩ من جدول الأعمال

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من
أشكال التعصب، متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج
عمل ديربان عن دورته السادسة عشرة

مذكرة من الأمانة*

تشرف الأمانة بأن تحيل تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال
لإعلان وبرنامج عمل ديربان عن دورته السادسة عشرة المعقودة في جنيف في الفترة من ٢٧
آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ ومن ١١ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وأُعد
هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٤/٣٤.

* تُنشر على هذا التقرير بعد التاريخ المقرر لظروف خارجة عن سيطرة مقدمه.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-01424(A)



* 1 9 0 1 4 2 4 *

تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان عن دورته السادسة عشرة

أولاً - مقدمة

١ - يقدم الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان هذا التقرير بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٤/٣٤.

ثانياً - تنظيم الدورة

٢ - عقد الفريق العامل دورته السادسة عشرة في الفترة من ٢٧ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ ومن ١١ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وناقش المشاركون وتبادلوا وجهات النظر بشأن حالة التمييز العنصري على نطاق العالم، والتدابير المتخذة لتعزيز فعالية آليات متابعة إعلان وبرنامج عمل ديربان وكيفية تحسين التأزر بين تلك الآليات. واستعرض الفريق العامل التقدم المحرز في تنفيذ برنامج أنشطة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي وفي تنفيذ التوصيات التي اعتمدها في دورته السابقة. كما جرى تنظيم اجتماع مدته يوم واحد للنظر في إعداد مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام. وتبادل الفريق العامل وجهات النظر وناقش تأثير الأحزاب والحركات السياسية المتطرفة فيما يتعلق بتزايد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

ألف - الحضور

٣ - حضر الدورة ممثلو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومراقبون من دول غير أعضاء فيها، إلى جانب منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية.

٤ - وفي إطار البندين ٥ و ٦ من برنامج العمل، أدلى ببيانات كل من نائب رئيس اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري، باستور مورييو، ورئيس فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، مايكل بالسيرزاك.

٥ - وفي إطار البند ٧ من جدول الأعمال، قدم ممثل المفوضية السامية لحقوق الإنسان عرضاً عن العنصرية في مجال الرياضة، كما قدم ممثل شبكة كرة القدم ضد العنصرية في أوروبا، بافيل كليمنكو، عرضاً مماثلاً.

٦ - وفي إطار البند ٨ من جدول الأعمال، قُدمت عروض من قبل ميكائيل ماك إيشرين، الباحث الزائر في معهد راول والنبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني في لوند، السويد، والعضو المؤسس للشبكة الأوروبية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي؛ ومادو مالكوم جالو، عضو البرلمان السويدي واللجنة الدائمة المعنية بالتمويل والضرائب؛ وتيجاني ديوارا، الصحفي المتخصص في علم المعلومات والمدير التنفيذي لمركز المعلومات والترويج لصورة أفريقيا الجديدة، وميشيل دي ليون، مؤسس اليوم العالمي للهوية الأفريقية.

٧- وفي إطار البند ٩ من جدول الأعمال، قدم عروضاً كل من نائب رئيس اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري، غاي مكدوغال؛ وعضو الفريق العامل، سابيلو غوميدزي؛ وممادو مالكوم جالو؛ وإليزابيث كانيزا، الزميلة الأقدم في برنامج زمالة مفوضية حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي؛ وميكائيل ماك كانيزا؛ وتنجيوي تاميكا ماك هاريس، المؤسسة المشاركة في منظمة بلاك بيرد ورئيسة حركة "حياة السود"؛ واستير أوجولاري، المرشحة لنيل درجة الدكتوراه في مجال حقوق الإنسان من معهد دراسات الكومنولث، جامعة لندن؛ ولاري أولوموفي، المستشار المتخصص في مكافحة العنصرية وكره الأجانب؛ وباتريس تاسيتا، المحامي في غواديلوب وأستاذ القانون الخاص والقانون المقارن في جامعة باريس - الجنوبية وجامعة جزر الهند الغربية؛ وفيرين أ. شيبارد، عضوة لجنة القضاء على التمييز العنصري؛ ومايكل بالسيرزاك؛ وبريسلا بامبانا باسيت، خبيرة التعويضات والسيادة الغذائية والتعليم الشعبي للشعوب الأصلية والأفريقية وحقوق الأراضي؛ وفون م. دوندز، أستاذة القانون الدولي لحقوق الإنسان ورئيسة قسم القانون الدولي والأوروبي في جامعة أمستردام؛ وسعدية مصباح، الناشطة التونسية في مجال حقوق الإنسان، ورئيسة رابطة "منامي" المناهضة للعنصرية؛ وشارو مينا روخاس، التي تتولى التحقيق بالقانون رقم ٧٠ لعام ١٩٩٣ في الأوساط الشعبية للمجتمعات المحلية للمنحدرين من أصل أفريقي في كولومبيا؛ وأماندا كارنيرو سانتوس، المؤسسة والمنسقة المشاركة في مشروع "IRÈTÍ" لتدريب المعلمين في مجال ثقافة السود.

٨- وفي إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، قدم عروضاً كل من جيروم جامان، أستاذ العلوم السياسية في كلية القانون بجامعة لياج؛ وفاليري إنغل، رئيسة مجلس خبراء مركز التسامح الدولي الأوروبي في ريغا، وخبيرة التحليل المقارن والتحفيزي في مجال كراهية الأجانب والتعصب في أوروبا، والخبيرة في مجال اليمين المتطرف.

باء - افتتاح الدورة وانتخاب الرئيس - المقرر

٩- انتُخب الممثل الدائم لسيراليون لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى بجنيف، ريفيلو ليتجوبو رئيساً - مقررًا.

جيم - البيانات

١٠- أكدت ممثلة كوبا من جديد التزام بلدها بإعلان وبرنامج عمل ديربان، ودعمها لتنفيذه الفعال، وأعربت عن استعداد كوبا للتعاون مع آليات حقوق الإنسان المنشأة من أجل متابعة نتائج المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية. كما حثت جميع الدول الأعضاء على مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

١١- وأعادت ممثلة البرازيل تأكيد التزام بلدها بالتنفيذ الكامل والفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان. وأعربت كذلك عن قلقها الشديد إزاء زيادة خطاب الكراهية في جميع أنحاء العالم وأكدت أن البرازيل ملتزمة بشدة على الصعيدين الوطني والإقليمي بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

١٢- وفيما يتعلق بالنظر في صياغة مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها احتراماً كاملاً، تساءلت ممثلة الاتحاد الأوروبي عن القيمة المضافة لوجود صك جديد. ومع ذلك، ذكرت أن الاتحاد الأوروبي سيولي اهتماماً خاصاً للعروض التي ستقدم بشأن هذا الموضوع.

- ١٣ - وأعرب ممثل توغو عن التزام المجموعة الأفريقية بجدول أعمال مكافحة العنصرية وأعرب عن أمله في أن تكون نتائج الدورة تعبيراً عن الإرادة والالتزام السياسيين من جانب جميع الدول والمجتمع المدني في معالجة محنة العديد من الفئات والمجتمعات المحلية الضعيفة.
- ١٤ - وأدانت ممثلة باكستان جميع ممارسات العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وحثت جميع الدول الأعضاء على توحيد جهودها.
- ١٥ - وأعرب ممثل بلجيكا عن رأي مفاده أن الدول الأعضاء بحاجة إلى مضاعفة جهودها لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان بفعالية.
- ١٦ - وفيما يتعلق بمناقشة مسألة النظر في وضع مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها الكامل، دعا ممثل جنوب أفريقيا إلى وضع وثيقة ملزمة قانوناً.
- ١٧ - ودعا ممثل ليسوتو الفريق العامل إلى الخروج بتوصيات لإثبات أنه لا مكان للعنصرية في عالم اليوم. وبالإضافة إلى ذلك، أشار إلى أنه ينبغي اتباع روح التوافق التي يتسم بها إعلان ديربان.
- ١٨ - وذكر ممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات أن بلده نفذ سلسلة من المبادرات، مثل تعزيز تدريس لغات السكان الأصليين في المدارس والاطلاع على ثقافات ومعارف الشعوب الأصلية. وأعرب عن اهتمام البلد بتشاطر الممارسات الجيدة ودعمه لصدور إعلان عن الأمم المتحدة لتعزيز واحترام حقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي.
- ١٩ - ودعا ممثل الشبكة العالمية لمناهضة العنصرية جميع الجهات الفاعلة إلى المشاركة في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان، وبرنامج أنشطة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.

ثالثاً - مناقشة حالة التمييز العنصري في جميع أنحاء العالم

- ٢٠ - ناقش السيد بالسيرزاك بعض القضايا الرئيسية التي كان قد تناولها بوصفه رئيساً لفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي. وشدد على الاتجاه المتنامي في الآونة الأخيرة في مجال عدم المساواة على أساس عرقي، ولا سيما ضرورة التصدي للعنصرية وكره المنحدرين من أصل أفريقي، وذكر أن السكان المنحدرين من أصل أفريقي يطلبون جميع بيانات بشأن المساواة كخطوة هامة للتصدي للعنصرية التي يواجهونها.
- ٢١ - ناقش السيد موريللو أهمية التركيز على المنحدرين من أصل أفريقي، فذلك هو الموضوع الرئيسي الذي يحظى بتوافق الآراء عند النظر في اعتماد إعلان بهذا الشأن. أشار إلى أن وضع إعلان بشأن حقوق المنحدرين من أصل أفريقي سيكون مفيداً لتعزيز الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ويهيئ فرصة لوضع معايير جديدة.
- ٢٢ - وتناولت ممثلة الاتحاد الأوروبي مبادرات الاتحاد الأخيرة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري. واعترف الاتحاد الأوروبي بالمساهمات التي قدمها المنحدرين من أصل أفريقي إلى أوروبا، وهو يكفل المشاركة الكاملة والمساواة في المعاملة للسكان المنحدرين من أصل أفريقي في أوروبا. ويلتزم بتعزيز الاتفاقية وإعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان.

- ٢٣ - وسلطت ممثلة المكسيك الضوء على المبادرات الوطنية لمكافحة التمييز العنصري، بما في ذلك حظر التمييز العنصري المنصوص عليه في الدستور. وأشارت أيضاً إلى سبل الانتصاف المتاحة لكل من يتضرر من التمييز العنصري، والتدابير الموضوعية لمعالجة الأسباب الهيكلية للتمييز العنصري. وقالت إن جميع الكيانات الاتحادية البالغ عددها ٣٢ كياناً في المكسيك، كدولة اتحادية، قد اعتمدت قوانين مناهضة للتمييز، واعتمد ٢٧ من هذه الكيانات أحكاماً مناهضة للتمييز.
- ٢٤ - وأعرب ممثل جنوب أفريقيا عن قلقه لأن الزعماء السياسيين يظهرون تسامحاً متزايداً إزاء الكراهية في برامجهم، ولا سيما الخطاب العنصري والتعبير عن كراهية الأقليات واللاجئين. ودعا الدول إلى الامتناع عن استخدام الخطاب التمييزي وأكد على أهمية اتباع نهج متعدد القطاعات.
- ٢٥ - وأيدت ممثلة البرازيل المبادرات القائمة للتصدي للعنصرية والتمييز العنصري. وشددت على ضرورة اتباع نهج متعدد الأطراف لكي تظل هذه المسألة واضحة، وعلى ضرورة تقديم معلومات مفصلة عن التطورات على الصعيد الوطني. وقالت إن المؤتمر الوطني الرابع لتعزيز المساواة العرقية، الذي عُقد في البرازيل في أيار/مايو ٢٠١٨ قد اختتم بتقديم ١٠٠ توصية. وقد أرسلت تلك الوثيقة إلى الحكومة لإدراجها في النظام الوطني لتعزيز المساواة بين الأعراق.

رابعاً - النقاش بشأن التدابير الواجب اتخاذها لتعزيز فعالية آليات متابعة إعلان وبرنامج عمل ديربان ولضمان تحسين التآزر والتكامل في عمل هذه الآليات، تمشياً مع المادة ١٢٤ من الوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي

- ٢٦ - قدم السيد بالسيرزاك لمحة عامة عن الجهود التي بذلها فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي للاستفادة من ولايته بفعالية. ويحاول الفريق منذ تحديد الولاية في عام ٢٠١٧ التشاور مع الدول لمعرفة ما إذا كان بإمكانه عقد جلساته العلنية خارج جنيف بغية إشراك المزيد من الجهات المعنية. والطريقة الأخرى التي حاول بها الفريق العامل تعزيز فعاليته تمثلت في القيام بزيارتين قطريتين على الأقل كل سنة. وذكر السيد بالسيرزاك أن الفريق العامل يركز أيضاً، أثناء الزيارات القطرية، على التطورات الإيجابية، مثل التعديلات على التشريعات وممارسات الدول فيما يتعلق بتعزيز حقوق السكان المنحدرين من أصل أفريقي. كما قال إن الفريق العامل على استعداد للمساعدة في صياغة إعلان للأمم المتحدة بشأن التعزيز والاحترام الكاملين لحقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي.
- ٢٧ - وقالت ممثلة الاتحاد الأوروبي إنه لم يحدث نقاش مستفيض بشأن استعراض فعالية الولايات الثلاث التي أنشئت عقب المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية عام ٢٠٠١. والاتحاد الأوروبي غير مقتنع بأن فريق الخبراء البارزين المستقلين المعني بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان يشكل قيمة مضافة فيما يتعلق بتنفيذ الإعلان وبرنامج العمل ومكافحة العنصرية. وكررت ممثلة الاتحاد الأوروبي طلب إلغاء ولاية الفريق. وفيما يتعلق باللجنة المخصصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان المعنية بوضع معايير تكميلية للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، أشارت ممثلة الاتحاد الأوروبي إلى أن هذه اللجنة لم تتمكن، بعد اجتماعاتها على مدى ١٠ سنوات، من التوصل إلى استنتاج بشأن وجود ثغرات موضوعية أو إجرائية في الاتفاقية.

خامساً - استعراض التقدم المحرز فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات التي اعتمدها الفريق العامل في دورته السابقة

٢٨ - قدم ممثل المفوضية السامية لحقوق الإنسان إحاطة بشأن عمل المفوضية في مجال عدم التمييز والعنصرية والرياضة، وأشار إلى عدد من الأحداث التي نظمتها المفوضية، ولا سيما المشروع الرائد في الاتحاد الروسي الذي يهدف إلى ضمان أن تكون سياسات عدم التمييز جزءاً من الاستعدادات لكأس العالم لكرة القدم لعام ٢٠١٨ في روسيا. وقال إن المفوضية تتعاون حالياً مع عدد من الجهات المعنية في روسيا لوضع وصياغة "وصايا تتعلق بعدم التمييز" لمباريات كأس العالم، والتي ستشمل عدداً من السياسات الهادفة إلى القضاء على العنصرية والتمييز في الرياضة.

٢٩ - وناقش السيد كليمينكو الطريقة التي يمكن أن تكون بها كرة القدم وغيرها من الألعاب الرياضية أداة للإدماج الاجتماعي وتعزيز التنوع. واستخدمت شبكة كرة القدم من أجل مكافحة العنصرية في أوروبا نظام رصد لتقييم المباريات وتحديد مستويات خطر التمييز العنصري وتم إرسال مراقبين مدربين لحضور المباريات التي تنطوي على مخاطر عالية. وبالإضافة إلى ذلك، سجلت الشبكة الأدلة المتعلقة بحالات التمييز وأبلغت بها الهيئات الإدارية لكرة القدم. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، نشرت الشبكة "الدليل العالمي للممارسات التمييزية في كرة القدم"، والذي تضمن الممارسات التمييزية المستخدمة في كرة القدم في جميع القارات. وسلط السيد كليمينكو الضوء على أثر العمل الذي اضطلعت به الشبكة، مثل التغييرات في السلوك خلال المنافسات الدولية والمناقشات على المستوى الوطني بعد فرض الجزاءات.

٣٠ - وذكر ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية أن البلد شارك بنشاط في النقاش الدائر بشأن آفة العنصرية وشدد على وجوب إشراك المجتمع الدولي بأسره. وشكر الاتحاد الروسي على تعبيره عن رفض التمييز العنصري في كل مباراة.

٣١ - وأثار ممثل اليابان مسألة التمييز ضد اللاعبين الآسيويين. وبما أن البلد يستعد لاستضافة دورة الألعاب الأولمبية في طوكيو في عام ٢٠٢٠، أكد من جديد التزام البلد بمكافحة العنصرية في الألعاب الرياضية.

٣٢ - وتناولت ممثلة الاتحاد الأوروبي أهمية أن تذهب الجهود إلى أبعد من كرة القدم لتشمل رياضات أخرى، وتساءلت عما إذا كان هناك أي شيء آخر يمكن أن يساهم به الاتحاد الأوروبي في هذا الموضوع.

٣٣ - وذكر ممثل جنوب أفريقيا أن بلده يتمتع بخبرة وطنية تتمثل في كيفية استغلال منافسات كأس العالم لرياضة الركبي للتوحيد بين الناس. وقال إنه على الرغم من التقدم الملحوظ في مجال الرياضة، فإن مشكلة التمييز في الرياضة لا تزال قائمة. وأشار إلى أن الشخصيات العامة البارزة يمكن أن تكون صوتاً يساهم في زيادة التوعية بمشكلة التمييز العنصري.

سادساً - استعراض التقدم المحرز فيما يتعلق ببرنامج أنشطة تنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي

٣٤ - أشار السيد ماكاشران في العرض الذي قدمه إلى أن بداية السنة الثالثة للعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي لم تشهد قيام دول كثيرة بإطلاق هذه المناسبة، ولا سيما الدول التي لديها نسبة عالية من السكان السود. واقترح بضعة أشياء يمكن القيام بها لتعزيز العقد في إطار الأمم المتحدة. وهي أولاً، صياغة إعلان بشأن تعزيز واحترام حقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي. وثانياً، إنشاء صندوق تبرعات للسكان المنحدرين من أصل أفريقي. وأخيراً، تنظيم مؤتمر أكاديمي دولي رئيسي بالتعاون بين مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بشأن موضوع "الاعتراف والعدالة والتنمية" للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، الأمر الذي قد يؤدي إلى إعداد كتاب من ثلاثة أجزاء بشأن الموضوع يحتوي على تحليل وتوصيات.

٣٥ - وقدمت السيدة دي ليون لمحة عامة عن اليوم العالمي الأفريقي، وهو يوم عالمي للتغيير والتعليم والاحتفال بطريقة تصفيف الشعر الأفريقي "أفرو". وبدأت هذه المبادرة بسبب حالات التمييز في جميع أنحاء العالم ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي بسبب التصفيف الطبيعي لشعرهم. وتراوح الحالات التي حدثت في الآونة الأخيرة بين أطفال أبعادوا عن المدرسة بسبب تصفيف شعرهم إلى البالغين تعرضوا للتمييز في بيئة العمل اليومية أو في مجالات أخرى. ويرجع هذا التمييز إلى قرون، وكان له أثر على احترام الذات والفرص والصحة والحقوق الاقتصادية والسياسية. وأعربت السيدة دي ليون عن اعتقادها بأن الاحتفاء بهذا العقد يتيح فرصة لمعالجة معظم المشاكل الفريدة التي يعانيها السود. وأوصت بصياغة إعلان بشأن الأطفال الأفريقيين بغية توفير الحماية للأطفال في الوقت الراهن ومستقبلاً من الاضطهاد في النظام المدرسي. ورأت أن توفير تثقيف في المدارس من خلال دروس التاريخ والأنشطة الترفيهية يركز على التعاطف والمساواة والتمكين يمكن أن يكون حلاً جيداً أيضاً لمنع حدوث المزيد من التمييز بسبب تصفيف الشعر.

٣٦ - وأبرز السيد جالو أهمية العقد وإعلان وبرنامج عمل ديربان لأن قصص السكان المنحدرين من أصل أفريقي ما زالت لا تدرس ولا هي ممثلة تمثيلاً متساوياً في مختلف المجالات المجتمعية. وقال إن تصرفات أفراد الشرطة والتنميط العرقي من القضايا الماثلة منذ عهد بعيد. وأوضح أن من الأمور المثيرة للقلق استمرار ظهور الأحزاب السياسية المتطرفة التي تقوض جهود مكافحة العنصرية. واعترف بالجهود التي بذلها البرلمان الأوروبي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوروبية لاستضافة أسبوع "المنحدرين من أصل أفريقي"، ودعا الدول إلى عدم الاكتفاء بوضع خطة عمل وطنية لمكافحة العنصرية، بل اعتماد سياسات ذات منحى عملي وتعزيزها وتنفيذها، ووضع برامج ومشاريع لمكافحة العنصرية وكره الأفارقة.

٣٧ - وقدم السيد ديوارا عرضه من وجهة نظره كصحفي. وقال إن وسائل الإعلام لا تتناول الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي إلا في مواقف سلبية. ومن المهم تناولهم بصورة إيجابية، ولا سيما الشباب الديناميكي في أفريقيا، وتسليط الضوء على السكان المنحدرين من أصل أفريقي بوصفهم شركاء على الصعيد الدولي.

- ٣٨ - وقدمت ممثلة الاتحاد الأوروبي معلومات مستكملة عن الجهود الأوروبية لتعزيز عقد المنحدرين من أصل أفريقي. وقد نظم البرلمان الأوروبي أسبوعاً بشأن "الحقوق الأساسية للأوروبيين السود والأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي" في أيار/مايو ٢٠١٨. كما قررت المفوضية الأوروبية أن تكون المناقشة المواضيعية المحددة للفريق الرفيع المستوى المعني بمكافحة العنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ مكرسة لموضوع كره الأقارفة.
- ٣٩ - وشددت ممثلة كوبا على أهمية السياسات العامة وأشارت إلى أهمية الحفاظ على اللغات التقليدية. وبالإضافة إلى ذلك، دعت الدول الأعضاء إلى حماية الثقافات والأديان الأفريقية.

سابعاً - النظر في إعداد مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام

ألف - مناقشة الأسباب المنطقية لصدور الإعلان

- ٤٠ - افتتحت السيدة مكدوغال المناقشة بشأن ضرورة وضع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز واحترام حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي. واقترحت التوصية العامة رقم ٣٤ (٢٠١١) للجنة القضاء على التمييز العنصري بشأن التمييز العنصري ضد المنحدرين من أصل أفريقي، كنموذج يمكن توسيع نطاقه عند صياغة الإعلان. وقالت إن الإعلان قد يضطلع بدور مركزي في تعزيز التدابير الخاصة، بما في ذلك العمل الإيجابي.
- ٤١ - ولاحظ السيد غوميز أن السكان المنحدرين من أصل أفريقي لا يزالون يعيشون في خوف وكثيراً ما يتعرضون للتنميط العرقي ومخاطر عالية تتمثل في إيداعهم السجون. ومما يزيد من هذه المخاوف تصاعد كراهية الأجانب ضد المهاجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء. كما لاحظ أن حماية حقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي لا تزال غير كافية بسبب الانقمار إلى سياسات وطنية تسمح بجمع بيانات مصنفة على أساس العرق والانتماء الإثني، وأوصى بأن يتم وضع الإعلان في أقرب وقت ممكن.
- ٤٢ - وأشارت ممثلة البرازيل إلى أن من الضروري الشروع بصورة عاجلة في إجراء مفاوضات بشأن صياغة الإعلان. وقالت إن الأشخاص المنحدرين من أصل إفريقي في جميع أنحاء العالم لا يجدون ما يكفي من الاهتمام بقضاياهم المتعلقة بالتمييز في مجالات مثل التعليم والرعاية الصحية. ويجب أن يؤدي الإعلان إلى تعزيز وإعمال الحقوق القائمة بالفعل وليس إنشاء حقوق جديدة. وينبغي الاعتراف بإرث الرق والاستعمار واستمرار العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب إزاء المنحدرين من أصل أفريقي. كما ينبغي التصدي للفقر والإقصاء والتمييز. وقالت إن البرازيل تؤيد تنظيم عملية تشاورية لصياغة الإعلان بحلول عام ٢٠٢٤.
- ٤٣ - وكرر ممثل الأرجنتين تأكيد التزام بلده بالتقدم المحرز على الصعيد العالمي لضمان الاعتراف بحقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي وتمتعهم الكامل بحقوقهم. وقال إن الأرجنتين تعتبر الإعلان مهماً بسبب الحاجة الملحة للقضاء على العنصرية والتمييز. كما أشار إلى أن صياغة الإعلان لا تُنشئ حقوقاً جديدة، بل تعمل على تعزيز الحقوق القائمة، مع الاعتراف بالتحديات ووضع استراتيجيات للتعامل معها.

٤٤ - وسلط ممثل بيرو الضوء على الأهمية التي يتمتع بها السكان المنحدرين من أصل أفريقي في بيرو. وذكر أن بيرو تؤيد حقوق سكانها من أصل أفريقي. وعند صياغة الإعلان، سيكون من المهم إجراء حوار وطني بين الحكومات والمجتمع المدني.

٤٥ - وشدد ممثل كوستاريكا على ضرورة الإشارة إلى المادة ١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تحدد معيار عدم التمييز. وينبغي أن يكون تحديد الحقوق ومسؤولية الدولة هو الهدف من الإعلان وينبغي المعاقبة على انتهاك هذه الحقوق.

٤٦ - وأيد ممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات صياغة الإعلان من أجل مكافحة التمييز ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي، وأبرز أهمية إشراك المجتمع المدني والحركات الاجتماعية (ولا سيما الخاصة بالمنحدرين من أصل أفريقي) في هذه العملية.

٤٧ - وذكرت السيدة كانيزا أن الإعلان لن يضع معايير جديدة ولكنه سيساعد في تأكيد المعايير القائمة. وقالت إن الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي يستهدفون في كل مكان وهم بحاجة إلى الحماية. وأشارت إلى أن الإعلان يمكن أن يوفر خطة للعمل المستقبلي لما بعد عام ٢٠٢٤. كما شجعت على تمثيل الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي بقوة في عملية الصياغة، فضلاً عن تمثيل منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية.

٤٨ - وقال السيد جالو إن الإعلان سيظهر التزام المجتمع الدولي بالأطر القانونية المتعلقة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي. وأشار إلى أن الدول الأعضاء ينبغي ألا تلتزم فقط بالإعلان، بل يتعين عليها أن تشارك أيضاً في عملية إعداده. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يُظهر الإعلان بوضوح الطموح في إحداث تغييرات حقيقية في الحياة اليومية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي.

٤٩ - وأشار السيد ماك إشران إلى أن بإمكان الإعلان، إلى جانب المنتدى، إضفاء الطابع المؤسسي على صون كرامة وحقوق المنحدرين من أصل أفريقي على غرار طريقة إضفاء الطابع المؤسسي على حقوق الشعوب الأصلية. ولاحظ كذلك أن الإعلان سيعمل على تعزيز حقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، ويعيد تأكيد مبادئ المساواة ويعترف بالحقوق الخاصة بما في ذلك الحق في اتخاذ تدابير خاصة لفائدة المنحدرين من أصل أفريقي.

٥٠ - وأعرب ممثل كولومبيا عن التزام بلده المستمر بتنفيذ تدابير لتعزيز حماية حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي، بما في ذلك صياغة إعلان بهذا الشأن. وأشار إلى أن كولومبيا ستواصل اعتماد تدابير لتعزيز حقوق الأقليات، وخاصة المنحدرين من أصل أفريقي.

٥١ - وأعرب ممثل أنغولا عن اهتمام بلده بدعم الإعلان وأعرب عن أمله في أن تكون مناقشة الإعلان عملية المنحى وليست مجرد خطاب.

٥٢ - وذكرت ممثلة الاتحاد الأوروبي أن الاتحاد لا يزال ملتزماً بمكافحة العنصرية وأنه وافق تماماً على إيلاء اهتمام خاص لقضايا المنحدرين من أصل أفريقي. غير أنها ذكرت أن الاتحاد الأوروبي لم يقتنع بعد بأن وجود صك إضافي، مثل هذا الإعلان، هو أفضل سبيل للمضي قدماً في مكافحة التمييز العنصري بجميع مظاهره. وقالت إن التصديق العالمي على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وتنفيذها الفعال، بما في ذلك إيلاء اهتمام خاص بالمنحدرين من أصل أفريقي، هو أنجع وسيلة لمكافحة التمييز العنصري.

٥٣ - وأشار ممثل نيجيريا إلى أهمية الإعلان لمكافحة العنصرية. ودعا الجهات المعنية إلى الشروع في إعداد الإعلان ووضعه في صيغته النهائية بحلول عام ٢٠٢٤، عند نهاية العقد الدولي المكرس للمنحدرين من أصل أفريقي.

٥٤ - واعترف ممثل أذربيجان بأن الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي لا يزالون يعانون من أشكال متعددة أو متداخلة أو متفاقمة الخطورة من التمييز على الرغم من الجهود المبذولة، وهو ما يجب التصدي له. وذكر أن أذربيجان تؤيد وضع إعلان يكون شاملاً ومفتوحاً يشرك جميع أصحاب المصلحة ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة من أفريقيا وأماكن أخرى.

٥٥ - وقالت ممثلة الصين إن بلدها يؤيد بالكامل صياغة هذا الإعلان. وحثت جميع الدول الأعضاء على اتخاذ موقف بعدم التسامح مطلقاً مع جميع أشكال العنصرية وتنفيذ تدابير فعالة لمكافحة العنصرية وكره الأجانب. كما دعت الدول إلى اجتثاث جذور العنصرية وتعزيز العلاقات المتناغمة بين الأديان.

٥٦ - وعلقت السيدة أوجيلاري قائلة إن العديد من المجموعات التي تعرضت تاريخياً للتمييز تسعى إلى الحصول على المزيد من الحماية عن طريق صكوك محددة تتعلق بالتجربة الخاصة بها. وأشارت، في حالة السكان المنحدرين من أصل أفريقي، إلى أن إعلان وبرنامج عمل ديربان، وفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، والتوصية العامة رقم ٣٤ للجنة القضاء على التمييز العنصري، يمكن أن توفر إطاراً في هذا الصدد. وينبغي للإعلان أن يتصدى لمنظومة مفاهيم الاستعمار التي لا تزال قائمة، والتي عملت، منذ الحقبة الاستعمارية، على تجريد الأفريقيين وأحفادهم من إنسانيتهم. فعلى سبيل المثال، ساهم المنحدرون من أصل أفريقي في جميع أنحاء أمريكا اللاتينية في توسيع مفاهيم الحقوق الجماعية. وقالت إن بإمكان الإعلان إنشاء آليات حماية هامة وتوسيع نطاق الحقوق الجماعية لتشكل معايير مقبولة دولياً. وأخيراً، ذكرت أن الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي ينبغي ألا يكونوا أصحاب حقوق فقط، بل عليهم المشاركة النشطة في هذه المساعي ومناصرتها.

٥٧ - وشددت السيدة ماك هاريس على الحاجة إلى الإعلان. وأشارت كذلك إلى وجود عدد كبير من الأطر، مثل إعلان وبرنامج عمل ديربان، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. ومع ذلك، وبدلاً من تحسين تنفيذ تلك الآليات والأطر، يمكن للإعلان أن يوفر خطة لكيفية تطبيق هذه الآليات والأطر فيما يتعلق بمجتمعات المنحدرين من أصل أفريقي في الشتات.

٥٨ - وأشار السيد تاسيتا إلى أنه ينبغي النظر إلى الثقافة وإبراز الجوانب الثقافية عند صياغة الإعلان، وينبغي إنشاء آلية رصد للإشراف على تنفيذه على نحو فعال.

٥٩ - وأوصى ممثل الشبكة الأمريكية لحقوق الإنسان بإعداد إعلان لتفسير وإبراز القوانين الدولية لحقوق الإنسان لأنها تنطبق على الحالة المحددة للسكان المنحدرين من أصل أفريقي. كما أوصى بتخصيص التمويل الكافي لمشاركة زعماء القواعد الشعبية مشاركة كاملة وفعالة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي إنشاء صندوق تبرعات للأمم المتحدة للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، على غرار صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية. وأخيراً، دعا الجهات المعنية إلى اعتماد عملية مفتوحة وشفافة لصياغة الإعلان قبل نهاية العقد الدولي المخصص للمنحدرين من أصل أفريقي.

باء - مناقشة نطاق الإعلان

٦٠ - أكد ممثل جنوب أفريقيا أهمية إعلان ديربان كوثيقة ختامية توجيهية لتنظيم تجمع تحت رعاية الأمم المتحدة. وقال إن تحقيق غاية الإعلان ستستوجب إجراء مشاورات وطنية ودولية واسعة وشاملة تشرك الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي في هذه العملية.

٦١ - وشجعت ممثلة البرازيل الدول على المشاركة في المشاورات الإقليمية والوطنية. وقالت إن وضع الإعلان مسألة ضرورية وملحة وسيكون نتيجة رئيسية للعقد الدولي المخصص للمنحدرين من أصل أفريقي. وفيما يتعلق بنطاق الإعلان، أشارت إلى أنه ينبغي أن يبرز العلاقة بين ما يعانيه المنحدرين من أصل أفريقي اليوم من جراء إرث العبودية والاستعمار والعنصرية والتمييز العنصري والفقر. وينبغي أيضاً أن يتضمن تدابير إيجابية. وأشارت إلى إعلان سانتياغو وخطة العمل المصاحبة، وحلقة عمل الخبراء بشأن المنحدرين من أصل أفريقي التي كانت حلقة العمل الأولى بشأن المنحدرين من أصل أفريقي في الأمريكتين، وقد عقدت في مقر منظمة الدول الأمريكية عام ٢٠١٠.

٦٢ - وأعربت السيدة شيبيرد عن استعداد لجنة القضاء على التمييز العنصري للإسهام في عملية صياغة الإعلان. وأشارت إلى التزام اللجنة بالإعلان الذي ينسجم أيضاً مع توصيتها العامة رقم ٣٤. وقال إن الإعلان ينبغي أن يتناول أيضاً الأخطاء التاريخية التي ما زالت تؤثر سلباً على السكان المنحدرين من أصل أفريقي، مثل الحق في التعويضات. وفيما يتعلق بالقضاء على الفقر، يمكن للإعلان أن يضع تدابير للقضاء على الفقر بين المنحدرين من أصل أفريقي، بما يتماشى مع الهدف ١ من أهداف التنمية المستدامة. واقترحت أن يحتل الحق في التعليم الجيد مكانة بارزة في مشروع الإعلان.

٦٣ - وأشار السيد بالسيرزك إلى أن القواعد القانونية موجودة بالفعل. ويجب أن يكون للإعلان قيمة مضافة، مثل التشديد على دفع تعويضات للضحايا المنحدرين من أصل أفريقي. وفضلاً عن ذلك، أشار إلى أن إعلان وبرنامج عمل فيينا لعام ١٩٩٣ ينبغي ألا يُنسى، ويجب أن يشدد الإعلان المقترح على عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة بالنسبة للسكان المنحدرين من أصل أفريقي.

٦٤ - وأشارت السيدة باسيت إلى أن الحقوق الإقليمية بالنسبة للسكان المنحدرين من أصل أفريقي مرتبطة بالمعارف الثقافية والتقليدية والموروثة عن الأجداد. ولذلك، ينبغي أن يشترك زعماء وأفراد المجتمعات المحلية والزعماء مشاركة نشطة في صياغة الإعلان.

٦٥ - وقدمت السيدة دوندرز رأيها بشأن الحقوق الثقافية. فقالت إن التحديات تشمل كيفية تحويل المفاهيم الثقافية الواسعة النطاق إلى وثائق قانونية تتعلق بمجالات مثل الرياضة والفنون والأرض، وما إلى ذلك. وذكرت كذلك أن المساواة تعني الحق في الاختلاف. فالمساواة في الحقوق لا تعني وجوب معاملة الجميع على قدم المساواة وأن أعمال الحقوق قد يكون مختلفاً. ومن المهم إدراج الحقوق الثقافية في الإعلان والاعتراف بالبعد الثقافي في الحق في تقرير المصير وحرية التعبير والتعليم. وتناولت السيدة دوندرز أيضاً الحقوق الثقافية الجماعية، لأن أصحاب الحقوق والمستفيدين منها هم جماعات ومجتمعات وشعوب وأفراد على حد سواء.

٦٦ - وقدمت السيدة مصباح لمحّة عامة عن تاريخ تونس كأول بلد ألغى العبودية. وقالت إن من شأن الإعلان أن يوفر منطلقاً قانونياً، لأن تونس ليس لديها أي تشريعات ضد التمييز العنصري. وأعربت عن اعتقادها بأن الإعلان ضروري لكي تعترف الحكومة التونسية بالاحتياجات المتميزة للسكان المنحدرين من أصل أفريقي وتعالج مسألة الهجرة في شمال أفريقيا.

٦٧ - وذكر ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية أن بلده يؤيد تماماً قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٥/٣٠، وأشار إلى أن الإعلان ينبغي أن يتضمن الإقرار بأخطاء الماضي والحقوق المتعلقة بالتنمية والأراضي. وطلب إلى مفوضية حقوق الإنسان أن توفر الحيز والدعم التقني والمالي واللوجستي.

٦٨ - وأبرزت السيدة ميناروخاس أهمية الإعلان ودعت الدول إلى مراجعة دساتيرها. وقالت إنه ينبغي دفع التعويضات التاريخية ووضع آليات للتعامل مع الحقوق المتعلقة بالأراضي والبيئية. وأشارت إلى أن اتفاقية منظمة العمل الدولية للشعوب الأصلية والقبلية لعام ١٩٨٩ (رقم ١٦٩) (المادتان ١٤ و ١٥) يمكن أن تشكل إطاراً للإعلان.

٦٩ - وذكرت السيدة كارنيرو سانتوس أنه وفقاً للتعداد الوطني للبرازيل، فإن أكثر من ٥٠ في المائة من السكان تم تحديدهم على أنهم من أصل أفريقي. ومع الاعتراف بالتقدم الكبير الذي أحرزته البرازيل، بما في ذلك تدريس تاريخ الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي في المدارس منذ عام ٢٠٠٣، دعت إلى أن تمّول الدولة إقامة معرض عن السكان المنحدرين من أصل أفريقي يراعي المنظور الجنساني، وإشراك السيدات الناشطات في ميدان الثقافة.

٧٠ - وأشار السيد موريو إلى زيادة التمييز العنصري ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي، ودعا إلى التزام الدول بالتغلب على تلك التحديات. وفيما يتعلق بالإعلان، قال إنه ينبغي التشديد على الحق في الاعتراف بهم كشعب ومجموعة عرقية مُستَقلّة، والاعتراف بحقهم في المشاركة الكاملة، وفي أراضي الأسلاف، وفي الحفاظ على الموارد الطبيعية والمعارف الجماعية الخاصة بهم. ورأى أن الإعلان سيعزز إمكانية استمرار الحوار.

٧١ - وعلقت السيدة دي ليون قائلة إنه ينبغي إدراج تصنيف الشعر الأفريقي (الذي اعتُبر سمة إثنية) في السياسات المتعلقة بمكافحة التمييز العنصري كجزء من مشروع الإعلان.

٧٢ - وتحذرت السيدة كانيزا عن خشية المنظمات غير الحكومية من أن يكون الإعلان متعارضاً مع إعلان ديربان، وحذرت من الاتجاه نحو الفصل بين الوثيقتين.

٧٣ - واتفقت السيدة شيبيرد مع السيدة كانيزا وطمأنت المشاركين قائلة إنه على الرغم من التداخل الذي يبدو بين هاتين الآليتين للأمم المتحدة، فإن الإعلان سيعزز بالفعل حقوق الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي. وأشارت إلى أن التركيز على الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي لن يقلل من حقوق الأقليات الأخرى. وأوضحت كذلك أن للأمم المتحدة العديد من الآليات المتداخلة، وهي تعزز الهدف العام المتمثل في مكافحة التمييز العنصري ولا تضعفه. وشجعت الجميع على مواصلة الحوار والالتزام الجماعي بإلغاء التمييز ضد الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي.

ثامناً - تأثير الأحزاب والحركات السياسية المتطرفة على تصاعد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

٧٤ - تناول السيد جامين تأثير خطاب الكراهية على العنف. وقال إن دعوة حزب يميني متطرف للتحديث في وسائل الإعلام الرئيسية وتقديم خطاب يضفي شرعية على كره الأجانب، سيؤدي لاحقاً إلى إضفاء الشرعية على كره الأجانب في أوساط عامة الجمهور. وأشار إلى ظاهرتين ميّزتا خطاب الأحزاب اليمينية المتطرفة في أوروبا. وتتمثل أحدهما في نزعة الحماية القائمة على كره الأجانب، مثل "نحن نرفض الأجانب لأنهم قد يلحقون الضرر ببلدنا"، وتتمثل الأخرى في استراتيجية كره الإسلام، مثل "نحن نرفض المسلمين بسبب دينهم وليس بسبب أصلهم". وذكر السيد جامين أن من الضروري إيلاء اهتمام وثيق لمسألة أن الأحزاب اليمينية المتطرفة لا ترفض الحقوق الأساسية بل قد تدافع عنها. ومع ذلك، فإن مثل هذه الأحزاب المتطرفة تضع تسلسلاً هرمياً يجعل بعض الحقوق أكثر أهمية من غيرها. ويجب أن تكون الحقوق الأساسية ذات طابع عالمي، لكن اليمين المتطرف يقبل بعض الحقوق فقط ويفصلها عن طابعها العالمي.

٧٥ - ورأى السيد إنغل أن الأحزاب المتطرفة ليست هي الوحيدة المسؤولة عن المواقف العنصرية. فهذه الأحزاب هي بالأحرى جزء من نظام أكثر تعقيداً يؤدي في حد ذاته إلى كره الأجانب. فالدولة تضطلع بدور كبير لأنها تضع القواعد (بما في ذلك القواعد المتعلقة باندماج الأقليات). ويؤدي قصور قدرة الدولة إلى انتشار التطرف في أوساط الأقليات. فعلى سبيل المثال، أدى تقنين التمييز ضد الأقليات إلى تقويض القيم الديمقراطية على نحو أحدث تحولاً في المؤسسة السياسية، مما تسبب بدوره في نزعة التطرف لدى الناخبين. وقدم السيد إنجل عدة توصيات، وهي: تجنب سن تشريعات ذات طابع قسري تهدف إلى استيعاب الأقليات الدينية الوطنية من أجل دمجها؛ والاعتراف بوجود الأقليات القومية والدينية التي يكون وجودها في حد ذاته موضع نزاع؛ وضرورة سن تشريعات بشأن حماية حقوق الأقليات القومية حتى يمكنها التمتع بالاستقلال الثقافي؛ وبنبغي للدول رعاية الجمعيات الثقافية أو المؤسسات الدينية الخاصة لضمان منع استغلالها في نشر دعايات ضارة؛ وضرورة وجود نظام معايير شامل لتعريف الكراهية.

٧٦ - وعلقت ممثلة الاتحاد الأوروبي قائلة إن المتطرفين الشعبويين يهدفون إلى تقويض القيم الأوروبية الأساسية. وبالتالي، اتخذ الاتحاد الأوروبي مبادرات لضمان أن تبقى شبكة الإنترنت مكاناً للتعبير الحر والديمقراطي تُحترم فيه القوانين والقيم الأوروبية. وأشارت إلى أن محاربة الكراهية تستوجب حدوث تحول اجتماعي، وتعليم مناسب، وما إلى ذلك. وبيّنت أن المناقشة ينبغي أن تتجاوز حدود الاتحاد الأوروبي.

٧٧ - واسترعت ممثلة البرازيل الانتباه إلى اعتراف مجلس حقوق الإنسان بالربط والتكامل بين مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وتدمير المجتمعات الديمقراطية على المدى الطويل. وطلبت من أعضاء فريق المناقشة تقديم استراتيجيات إضافية للتعامل مع تصاعد خطاب العنصرية وكرهية الأجانب كأداة سياسية.

٧٨ - وحذرت ممثلة الاتحاد الروسي من احتفال تذكاري جرى مؤخراً في أحد البلدان نظمه قدامى المحاربين في قوات الحماية المسلحة النازية إس. إس. وشددت على أن هذا الحدث وغيره يقدم مثلاً سيئاً للأجيال الشابة، ويمكن أن يؤثر سلباً على طريقة نظرة الشباب للنازية. وقالت إن الاتحاد الروسي ملتزم بمنع الحركات النازية والنازية الجديدة من العمل في الأراضي الروسية. ودعت الدول إلى العمل معاً من أجل استئصال الحركات الناشئة التي تحرض على العنصرية والنازية وكره الأجانب.

٧٩ - وقالت ممثلة باكستان إن حرية التعبير تُمنح أهمية كبيرة في بعض بلدان العالم على نحو يوفر مساحة لخطاب الكراهية. وأشارت إلى أنه ينبغي اعتماد استراتيجيات عملية للتصدي لهذه الظاهرة.

٨٠ - وأدان ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية الأعمال العنصرية ضد المهاجرين وكرر تأكيد التزام بلده الراسخ بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ولا سيما المواقف التي تؤدي إلى التمييز العنصري أو القومي أو الديني.

٨١ - وتحدث ممثل نيجيريا عن ضرورة اتباع نهج قائم على الأدلة لإدارة الهجرة والمهاجرين. وأبرز الحاجة إلى تناول مسألة المهاجرين والهجرة بصورة دقيقة. فتمت أدلة متاحة في الوقت الحاضر تعطي وزناً لفوائد الهجرة بدلاً من التركيز على التحديات فقط. وشدد على وجوب بذل جهود لمكافحة كره الأجانب والخطاب السياسي بشأن الهجرة والمهاجرين الذي يشوّه الواقع.

٨٢ - ورداً على أسئلة المشاركين، أشار السيد جامين إلى أن هناك حاجة إلى حدوث تغيير في مفهوم السلطة. وهناك العديد من الأحزاب اليمينية والمتطرفة التي أعطت نفسها سلطة وتدعي أنها الأقوى. وهذا هو السبب الذي يدفع الكثيرين نحو التطرف، ليس بدافع العنصرية أو كره الأجانب، ولكن لأنهم في كثير من الأحيان يتعطشون إلى وجود سلطة قوية. أما بالنسبة للتشريعات، فهناك قوانين تتصدى للعنصرية، ونتيجة لذلك، اختفى الخطاب العنصري الصريح من وسائل الإعلام. وأشار السيد جامين إلى موقع التواصل "فيسبوك" وغيره من المشغلين الخاصين الذين يمكن للدول أن تتعاون معهم. وأخيراً، تساءل عن السبب الذي يدفع البلدان إلى أن تنفق الكثير من المال لإقامة مجتمعات مسالمة، ومع ذلك تسمح لمشغل خاص (مثل فيسبوك) بنشر خطاب الكراهية والعنصرية في ظل إفلات تام من العقاب.

٨٣ - وفي السياق ذاته، أشار السيد إنجل إلى أن الخطوة الفورية المطلوبة هي قيام الحكومات بوضع نظام للحد من الجرائم القائمة على الكراهية وكره الأجانب. وهناك آليات بسيطة للحد من جرائم الكراهية تشمل تجريم خطاب الكراهية ومقاضاة المسؤولين عنه. وثانياً، قال إن على الدول التخلي عن إنفاذ التشريعات الرامية إلى إدماج الأقليات الدينية الوطنية.

تاسعاً - استنتاجات وتوصيات

ألف - النقاش بشأن حالة التمييز العنصري في العالم

١ - استنتاجات

٨٤ - إن الفريق العامل:

(أ) يكرر التأكيد على أن مكافحة جميع آفات العنصرية من الشواغل المشروعة للمجتمع الدولي؛

(ب) يكرر التشديد على أن عدم التمييز والمساواة أمام القانون من المبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ويقوم على أساسهما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والصكوك الدولية الرئيسية في مجال حقوق الإنسان؛

(ج) يؤكد أن إعلان وبرنامج عمل ديربان يظل الأساس المتين بوصفه الوثيقة الختامية التوجيهية الوحيدة الصادرة عن المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب لعام ٢٠٠١، والتي تنص على اتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات لمكافحة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بما يشمل مظاهره المعاصرة والمتجددة، التي اتخذ بعضها للأسف أشكالاً عنيفة؛

(د) يكرر تأكيد احترامه التام لإعلان وبرنامج عمل ديربان والتزامه التام بتنفيذه الكامل والفعال، وبالمتابعة الشاملة لنتائج المؤتمر العالمي لعام ٢٠٠١ والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي لعام ٢٠٠٩، وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٢/٣؛

(هـ) يلاحظ أن المنحدرين من أصل أفريقي وأفارقة الشتات في جميع أنحاء العالم من بين أشد الفئات فقراً وهميشاً؛

(و) يؤكد مجدداً التزامه بالتنفيذ الفعال لاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وإعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض نتائج ديربان، والإعلان السياسي المنبثق عن الذكرى العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان. كما يؤكد مجدداً الأهمية الأساسية التي يكتسبها انضمام جميع الدول إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري أو تصديقها عليها؛

(ز) يشير إلى أن المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب الالتزام المعقود في عام ٢٠٠١ قد شهد الالتزام على نطاق عالمي بالتصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري بحلول عام ٢٠٠٥، ولم يتم الوفاء به بعد، وتحقيقاً لهذه الغاية، يدعو المفوض السامي لحقوق الإنسان إلى نشر معلومات بانتظام عن حالة التصديق على هذا الصك الأساسي الرامي إلى تحقيق الكرامة الإنسانية والمساواة؛

(ح) يلاحظ ببالغ القلق أن المظاهر العنيفة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب قد زادت في جميع أنحاء العالم، ويشير إلى ضرورة تعزيز الجهود المبذولة لمكافحة انتشارها على الصعد الدولي والإقليمي والوطني والمحلي؛

(ط) يسلم بأن ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب قد يعانون أشكالاً متعددة أو متداخلة أو متفاقمة الخطورة من التمييز القائم على أسس أخرى ذات صلة، مثل نوع الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره، أو الأصل الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو أي وضع آخر؛

(ي) يسلم بأهمية إيلاء اهتمام خاص للمظاهر الجديدة للعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، التي قد يتعرض لها الشباب وغيرهم من الفئات الضعيفة؛

(ك) يشير إلى الحاجة الملحة إلى قيام الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص بمعالجة حالة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يتعرضون أيضاً للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

وإلى أشكال متعددة أو متفاقمة من التمييز، ويحث الدول على اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تمتعهم الكامل بجميع حقوق الإنسان وتيسير اندماجهم الكامل في جميع ميادين الحياة، كما يحث جميع الدول التي لم توقع أو تصدق على الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري أن تفعل ذلك على سبيل الأولوية؛

(ل) يعترف بأن الكثير من الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب تتعلق بالإرث الذي خلفه الرق وتجارة الرقيق، ولا سيما تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، والفصل العنصري، والاستعمار والإبادة الجماعية، كما يقر بأن العبودية وتجارة الرق يشكّلان جريم ضد الإنسانية، وخاصة تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، وهي من المصادر والمظاهر الرئيسية للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(م) يعرب عن القلق إزاء زيادة التحريض على العنف والكراهية العنصرية وخطاب الكراهية وجرائم الكراهية، والنازية الجديدة والفاشية الجديدة والإيديولوجيات القومية العنيفة القائمة على التحيز العنصري أو الوطني، بما في ذلك عودة أيديولوجيات تفوق العرق الأبيض التي توجج الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، لا سيما فيما يتعلق بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي والآسيويين والأشخاص المنحدرين من أصل آسيوي والروما والفجر والسنتي، فضلاً عن المهاجرين واللاجئين وملتسمي اللجوء؛

(ن) يشدد على الدور الرئيسي الذي يمكن أن يقوم به السياسيون والأحزاب والحركات السياسية، جنباً إلى جنب مع الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، في مكافحة ومنع العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ويشجع الأحزاب السياسية على اتخاذ خطوات ملموسة لتعزيز المساواة والتضامن وعدم التمييز في المجتمع، وعلى القيام، من بين أمور أخرى، باتخاذ خطوات حاسمة لمكافحة العنصرية بجميع أشكالها ومظاهرها وعدم إنكار استمرار العنصرية، وذلك على سبيل المثال من خلال وضع مدونات سلوك طوعية تشمل تدابير تأديبية داخلية للمعاقبة على الانتهاكات، بحيث يمتنع أعضاء الأحزاب والحركات السياسية عن التصريحات والأفعال العامة التي تشجع أو تحرض على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(س) يكرر التأكيد، تمشياً مع إعلان وبرنامج عمل ديربان، على أن جميع العقائد والسياسات والممارسات القائمة التي تقوم على تفوق الشعوب أو الأفراد على أساس الاختلافات القومية أو العنصرية أو الدينية أو العرقية أو الثقافية هي ادعاءات عنصرية زائفة علمياً، ومدانة أخلاقياً وغير عادلة اجتماعياً؛

(ع) يقر من بين أمور أخرى، بأن وسائل الإعلام وغيرها من الجهات الفاعلة الرئيسية تضطلع بدور بالغ الأهمية في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ويرى أن بعض الدوائر الإعلامية، بترويجها صورياً كاذبة وأنماطاً سلبية لأفراد وجماعات مستضعفة، لا سيما المهاجرين واللاجئين، قد أسهمت في نشر مشاعر تنم عن عنصرية وكره للأجانب في أوساط الجمهور وشجعت على العنف في بعض الحالات من قبل أفراد عنصريين وجماعات عنصرية.

٢ - توصيات

٨٥ - يوصي الفريق العامل الدول الأعضاء بما يلي:

(أ) تنفيذ التزاماتها بموجب القانون الدولي تنفيذاً كلياً وفعالاً، ولا سيما الأحكام المتعلقة بعدم التمييز الواردة في ميثاق الأمم المتحدة؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. ويحث الفريق العامل الدول التي لم تصدّق بعد على العهدين وعلى الاتفاقية على القيام بذلك؛

(ب) القيام، عند الاقتضاء، بإنشاء آليات لمراقبة وتنفيذ التوصيات المتعلقة بالعنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك تلك المتعلقة بالمنحدرين من أصل أفريقي والمنبتقة عن الآليات الدولية من قبيل لجنة القضاء على التمييز العنصري وغيرها من هيئات المعاهدات والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري الشامل والآليات الإقليمية ذات الصلة؛

(ج) التعاون كلياً والتجاوب إيجابياً مع طلبات الزيارات القطرية التي يتقدم بها فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي والمقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وغير ذلك من آليات حقوق الإنسان المعنية بالمسائل ذات الصلة بالعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(د) قيام الدول بوضع أطر تشريعية وطنية وخطط عمل وطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، طبقاً للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، إن لم تفعل ذلك بعد؛

(هـ) إنشاء أو تعزيز وتجهيز الهيئات والآليات المتخصصة، حسب الاقتضاء، من أجل تنفيذ السياسات العامة للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والنهوض بالمساواة العرقية بتوفير ما يكفي من الموارد المالية والقدرات والطاقات للاستقصاء والتحقيق والتثقيف والقيام بأنشطة لتوعية عامة الجمهور بما يتماشى مع إعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي.

باء - تدابير ينبغي اتخاذها لتحسين فعالية آليات متابعة إعلان وبرنامج عمل ديربان وضمان تحسين تآزر وتكامل عمل هذه الآليات، وفقاً للفقرة رقم ١٢٤ من الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض ديربان

١ - استنتاجات

٨٦ - إن الفريق العامل:

(أ) يسلم بأهمية مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين كفاءة وفعالية آليات متابعة ديربان ويتعهد ببذل المزيد من الجهود بهدف تفادي التداخل و/أو ازدواجية المبادرات؛

(ب) يكرر تأكيد الدور الذي تضطلع به جميع الدول الأعضاء في عملية متابعة نتائج مؤتمر ديربان الاستعراضي، ولا سيما دور المجموعة الأفريقية بوصفها الجهة المضيفة للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية لعام ٢٠٠١، بالتعاون الوثيق مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان وغيرها من المجموعات الإقليمية؛

(ج) يسلم بالحاجة إلى زيادة تعزيز فعالية الآليات التي تتصدى للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بغية تحيّن التأزر والتسويق والترابط والتكامل في أعمالها؛

(د) يلتزم بتحسين أساليب عمله بهدف تعزيز فعاليته وكفاءته، بما في ذلك تحديد المسائل الإجرائية، بما فيها تلك المتعلقة بجدول الأعمال وبرنامج العمل ومواضيع المداولات التي سيعالجها الرئيس، وذلك قبل ثلاثة أشهر على الأقل من بداية الدورة، ويطلب أن تعمم الأمانة جميع الوثائق ذات الصلة، الإجرائية منها والموضوعية، قبل ستة أسابيع على الأقل من بدء كل دورة، وأن تبلغ المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من الجهات المعنية في وقت مبكر بموعد الدورات المقبلة؛

(هـ) يلتزم بزيادة الجهود لاستكمال عمل آليات متابعة مؤتمر ديربان بهدف تجنب تداخل و/أو ازدواج المبادرات ويوافق على مواصلة مناقشة هذه المسألة في الدورات المقبلة؛

(و) يطلب إلى مفوضية حقوق الإنسان أن تتجنب، لدى تحديد الدورات ذات الصلة بآليات متابعة إعلان وبرنامج عمل ديربان، تداخل الدورات، وكذلك تجنب التداخل مع دورات مجلس حقوق الإنسان وآلياته المختلفة، بغية السماح بمشاركة كبيرة من جانب الدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أو الهيئات المماثلة ومنظمات المجتمع المدني.

٢ - توصيات

٨٧ - إن الفريق العامل:

(أ) يطلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تقدم تقريراً إلى الفريق العامل في دورته القادمة عن الآثار المترتبة في الميزانية لتنظيم بعض الدورات العامة لفريق الخبراء في أجزاء أخرى من العالم وطرائق تنظيمها، من أجل تعزيز فعالية ولاية الفريق العامل؛

(ب) يكرر طلب زيادة التعاون بين آليات متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ديربان وهيئات حقوق الإنسان ذات الصلة، بما في ذلك هيئات المعاهدات والمكلفون بولايات الإجراءات الخاصة، بهدف تطوير أوجه التأزر والتكامل بين تلك الآليات؛

(ج) يؤكد على أهمية وجود توازن، بما في ذلك على الصعيدين الجنساني والإقليمي، لدعوة الخبراء وممثلي المجتمع المدني، من بين أصحاب المصلحة ذوي الصلة الآخرين، للمشاركة في آليات متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ديربان؛

(د) يلاحظ مع الارتياح الجهود المبذولة لملء الوظائف الشاغرتين في فريق الخبراء البارزين المستقلين ويتطلع إلى تنشيط دور الفريق في تقديم المشورة وحشد الإرادة السياسية العالمية لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان. ويطلب الفريق العامل اتخاذ خطوات جديدة للتعجيل بتعيين الخبراء؛

(هـ) يشجع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ١٩١ (ب) من إعلان وبرنامج عمل ديربان، على التعاون مع فريق الخبراء البارزين المستقلين في إعداد تقرير مرحلي سنوي عن تنفيذ أحكام إعلان وبرنامج عمل ديربان.

جيم - استعراض التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات التي اعتمدها الفريق العامل في دورته السابقة

١ - استنتاجات

٨٨ - إن الفريق العامل:

(أ) يعيد تأكيد أهمية تقييم مستوى تنفيذ توصياته، وتبادل الممارسات ومناقشة التحديات والسبل للمضي قدماً؛

(ب) يعترف بالجهود المشتركة التي يبذلها مختلف أصحاب المصلحة، والتي أسهمت إسهاماً كبيراً في زيادة الوعي بالإجراءات المتخذة لمكافحة التمييز خلال منافسات كأس العالم الأخيرة في الاتحاد الروسي. ويحيط الفريق العامل علماً بـ "الدليل العالمي للممارسات التمييزية في كرة القدم" الذي نشره اتحاد رابطات كرة القدم الأوروبية وشبكة كرة القدم من أجل مكافحة العنصرية في أوروبا، وهو أداة تساعد على تحديد وحظر عرض الرموز العنصرية والسلوك العنصري؛

(ج) يحيط علماً بالمشروع التجريبي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن ممارسات عدم التمييز التي تميزت بها منافسات كأس العالم في الاتحاد الروسي عام ٢٠١٨.

٢ - توصيات

٨٩ - إن الفريق العامل:

(أ) يوصي بأن تتعاون مفوضية حقوق الإنسان مع الاتحادات الرياضية الدولية والإقليمية والوطنية الأخرى ذات الصلة، وكذلك مع المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، في وضع برامج لمنع واستئصال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والاستفادة من الرياضة كوسيلة للقضاء على جميع أشكال التمييز، بما في ذلك وضع استراتيجيات طويلة الأجل تركز على الحوار والتمكين. وينظر الفريق العامل أيضاً في توسيع نطاق الشراكة مع منظمات تشمل منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمة العمل الدولية ورابطات الشباب الدولية، من بين جهات أخرى؛

(ب) يشجع الدول على تنظيم مناسبات رياضية شعبية في المستقبل، كما يحث الرابطات الرياضية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات صلة على استغلال الفرصة التي تتيحها هذه الأحداث من أجل الاضطلاع بأنشطة تهدف إلى مكافحة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في الرياضة، ولا سيما من خلال أنشطة التوعية بالمشاكل المرتبطة بالعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(ج) يذكّر بالدعوة التي قدمها الفريق العمل في دورته الثالثة عشرة إلى مفوضية حقوق الإنسان للمساهمة في وضع برنامج أنشطة متعدد السنوات من أجل النهوض بأنشطة التوعية المتجددة والمعززة اللازمة لإعلام وتعبئة الجمهور على الصعيد العالمي دعماً لإعلان وبرنامج عمل ديربان، وتعزيز الوعي بإسهامه في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(د) يشير إلى توصية الفريق العامل في دورته الثامنة التي أبرز فيها "أهمية زيادة الدعم العام لإعلان وبرنامج عمل ديربان وإشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين في تحقيقه"، والنداءات المتكررة من جانب الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان والفريق العامل لتكثيف الجهود لتوسيع نطاق توزيع نسخ من إعلان وبرنامج عمل ديربان؛

(هـ) يشجع مفوضية حقوق الإنسان على إتاحة وتوزيع المنشور المشترك الذي يتضمن إعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي لعام ٢٠٠٩، والإعلان السياسي الذي اعتمده الاجتماع الرفيع المستوى لعام ٢٠١١ للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان.

دال - استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج الأنشطة المتعلقة بالعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي

١ - استنتاجات

٩٠ - إن الفريق العامل:

(أ) يكرر التأكيد على أنه وفقاً للفقرة الافتتاحية لبرنامج أنشطة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، ينبغي ألا يقتصر الاحتفال بالعقد على الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي لوحدهم، بل يتعين على الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمع المدني وجميع الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة الانضمام للاحتفال في إطار شراكة مع السكان المنحدرين من أصل أفريقي واتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ برنامج الأنشطة بدافع الاعتراف وسعياً لتحقيق العدالة والتنمية؛

(ب) يحيط علماً بانعقاد الاجتماع الإقليمي لأوروبا وآسيا الوسطى وأمريكا الشمالية بشأن العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، ويحيط علماً بالوثيقة الختامية الصادرة عن الاجتماع؛

(ج) يرحب بالجهود التي تبذلها المنظمات الإقليمية بهدف تنفيذ برنامج أنشطة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي؛

(د) يسلّم بأن احترام التنوع الثقافي وحمانيته، بما في ذلك، في جملة أمور، اللغة والدين والتعليم والعادات، يمكن أن يسهم إسهاماً كبيراً في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وبالتالي ينبغي عدم حرمان الأشخاص على أساس الاختلاف الثقافي من حقهم في الوصول إلى التعليم ومكان العمل، ضمن أمور أخرى.

٢ - توصيات

٩١ - إن الفريق العامل:

(أ) يدعو إلى إظهار الإرادة السياسية بصورة أقوى ومتجدد في مجال مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ضد المنحدرين من أصل أفريقي، وفقاً لإعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي، والإعلان السياسي الذي اعتمد أثناء الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان، وإعلان العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي؛

(ب) يشجع الدول الأعضاء، التي لم تفعل ذلك بعد، على وضع أطر تشريعية وطنية وبلورة سياسات وآليات وطنية لفائدة المنحدرين من أصل أفريقي، عملاً بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وإعلان وبرنامج عمل ديربان وبرنامج الأنشطة الرامية إلى تنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي. وفي هذا الصدد، يحث الفريق العامل الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، على تنقيح تشريعاتها و/أو إلغاء ما تنطوي عليه من تأثيرات تمييزية واعتماد سياسات عامة تهدف إلى تعزيز جميع حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي وحمايتهم؛

(ج) يشجع الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير إيجابية من أجل القضاء على الظروف التي تتسبب أو تساهم في إدامة التمييز العنصري ضد المنحدرين من أصل أفريقي وإقصائهم في جميع مجالات الحياة العامة، بما في ذلك اعتماد سياسات وإجراءات إيجابية في الدول الأعضاء التي يعيشون فيها، عند الاقتضاء، وإيلاء اهتمام خاص لحالة النساء والفتيات من أصل أفريقي اللاتي يواجهن أشكال التمييز المركبة؛

(د) يشجع الدول الأعضاء على ضمان سرد الأحداث التاريخية بدقة في مجال التعليم تفادياً للأفكار النمطية وتلافياً لتشويه أو تزوير الحقائق التاريخية مما قد يؤدي إلى نشوء العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(هـ) يدعو جميع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الخاصة والأفراد، فضلاً عن الجهات المانحة التي يسعها ذلك، على المساهمة بسخاء في برنامج الأنشطة الرامية إلى تنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي؛

(و) يشجع مفوضية حقوق الإنسان على تعزيز أنشطتها في مجال بناء القدرات الموجهة إلى وسائط الإعلام، لا سيما فيما يتعلق بمكافحة القوالب النمطية السلبية والتحامل، وخطاب الكراهية والتحريض على العنف والكراهية العنصرية، وأن تولي اهتماماً خاصاً لدورها في تعزيز الصورة الإيجابية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي؛

(ز) يشجع مفوضية حقوق الإنسان على الشروع في الأعمال التحضيرية للاجتماع الإقليمي المقبل في أفريقيا بشأن هذا العقد الدولي، والذي سيعقد في عام ٢٠١٩، وبذل جهود لضمان مشاركة واسعة من منظمات المجتمع المدني، بما يشمل السكان المنحدرين من أصل أفريقي.

هاء - النظر في إعداد مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان
للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام

١ - استنتاجات

٩٢ - إن الفريق العامل:

(أ) يشدد على الحاجة الملحة لاحترام وتعزيز حقوق السكان المنحدرين من أصل أفريقي ويؤكد من جديد أن الهدف الرئيسي للعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي هو تعزيز احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وتحقيقها للمنحدرين من أصل أفريقي، على النحو المعترف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويمكن تحقيق هذا الهدف الرئيسي من خلال التنفيذ التام والفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي، والإعلان السياسي بمناسبة الذكرى العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، وبرنامج أنشطة تنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، ومن خلال الانضمام أو التصديق العالمين والتنفيذ الكامل للالتزامات المترتبة بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وغيرها من صكوك حقوق الإنسان الدولية والإقليمية؛

(ب) يؤكد أن برامج الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة جميع أشكال العنصرية وتعزيز وحماية وإعمال حقوق السكان المنحدرين من أصل أفريقي يجب تنفيذه في إطار التشاور والتعاون الكاملين مع المجتمع المدني وبمشاركتهم؛

(ج) يسلم بما للتراث الثقافي للأفريقيين والمنحدرين من أصل أفريقي من قيمة وتنوع، ويؤكد على أهمية وضرة ضمان ادماجهم ادماجاً كاملاً في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بغية تيسير مشاركتهم التامة على جميع مستويات عملية صنع القرارات؛

(د) يؤكد من جديد أن الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي ينبغي ألا يتعرضوا للتمييز من أي نوع في ممارستهم لحقوقهم؛

(هـ) يكرر التأكيد على أن السكان المنحدرين من أصل أفريقي عانوا ولا يزالون يعانون من مظالم تاريخية ناتجة، في جملة أمور، عن العبودية وتجارة الرقيق والاستعمار؛

(و) يشير إلى الفقرة ٢٩ (ح) من مرفق قرار الجمعية العامة ١٦/٦٩ بشأن برنامج أنشطة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، الذي يحث الجمعية العامة على أن تطلب إلى الدول النظر في اتخاذ تدابير ترمي إلى مواصلة تعزيز وحماية حقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، على النحو المنصوص عليه في الصكوك الدولية، بما في ذلك من خلال وضع مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز الاحترام التام لحقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي؛

(ز) يشدد على ضرورة مواصلة تدعيم التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، على النحو المنصوص عليه في الصكوك الدولية، بما في ذلك من خلال النظر في صياغة مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها بالكامل، كخطوة إلى الأمام وتمشياً مع القرار ٦٩/٦١؛

(ح) يعترف بالتقدم المحرز في التوصيات التي قدمت في الدورة الحالية وبحث المشاركين على مواصلة المناقشات بنفس الروح البناءة خلال الدورة المقبلة؛

(ط) يرحب بالمساهمات الهامة المقدمة ومختلف المواقف التي أعربت عنها الدول الأعضاء وأعضاء حلقات النقاش ومنظمات المجتمع المدني خلال المناقشة التي استمرت يوماً واحداً بشأن وضع مشروع إعلان بشأن تعزيز واحترام حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها بالكامل، وبشأن ضرورة وضع هذا الإعلان ونطاقه؛

(ي) يشير إلى الفقرة ٧ من قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٥/٣٠، الذي حث المجلس فيه الدول على ضمان تخطيط وتنفيذ أنشطة العقد وأهدافه وفقاً للفقرة ١٠ من برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد، على أساس التشاور والتعاون الكاملين مع المنحدرين من أصل أفريقي؛

(ك) يشير إلى الفقرات ذات الصلة من إعلان ديربان، التي يُعترف فيها بالدور الأساسي للمجتمع المدني في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ولا سيما فيما يتعلق بمساعدة الدول على وضع لوائح واستراتيجيات واتخاذ تدابير وإجراءات للتصدي لمثل هذه الأشكال من التمييز ومتابعة التنفيذ.

٢ - توصيات

٩٣ - إن الفريق العامل:

(أ) يقرر النظر في اتخاذ مزيد من التدابير لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، على النحو المنصوص عليه في الصكوك الدولية، بما في ذلك عن طريق وضع مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي واحترامها بالكامل؛

(ب) يوصي بأنه إذا تقرر وضع إعلان للأمم المتحدة بشأن المنحدرين من أصل أفريقي، فينبغي أن يشمل ويستفيد من المساهمات المقدمة من الدول وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، والمنظمات الحكومية الدولية، وهيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، ولا سيما منظمات السكان المنحدرين من أصل أفريقي، والأوساط الأكاديمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والجهات المعنية الأخرى؛

(ج) يقرر إبقاء هذه المسألة قيد النظر في دورته السابعة عشرة في إطار بند جدول الأعمال الدائم ذي الصلة.

واو - تأثير الأحزاب والحركات السياسية المتطرفة على تصاعد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

١ - استنتاجات

٩٤ - إن الفريق العامل:

(أ) يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٨/١٩ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٨، الذي دعا فيه آليات المجلس وهيئات المعاهدات ذات الصلة إلى مواصلة إيلاء اهتمام خاص لانتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن العنصرية وكرهية الأجانب في الدوائر السياسية، خاصة فيما يتعلق بتعارضها مع الديمقراطية؛

(ب) يؤكد أن الديمقراطية والحوكمة التي تتسم بالشفافية والمسؤولية والمساءلة والمشاركة، على أساس الاعتراف بالتنوع الثقافي والإثني والديني واحترام وتعزيز هذا التنوع، ومراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون، هي أمور أساسية للتوصل على نحو فعال إلى منع واستئصال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(ج) يعرب عن قلقه لأن كثيراً من مناطق العالم تشهد انتشاراً لأحزاب سياسية وحركات وجماعات متطرفة شتى، بما فيها جماعات النازيين الجدد وحليقي الرؤوس، وكذلك حركات وايدولوجيات عنصرية متطرفة، ولأن هذا الاتجاه قد أدى إلى تنفيذ تدابير وسياسات وقوانين تمييزية سواء على الصعيد المحلي أو الوطني؛

(د) يكرر تأكيد أن أفعال العنف العنصري والتحريض على الكراهية العنصرية أو التمييز، عن طريق جملة أمور منها نشر أفكار قائمة على التفوق العنصري أو العرقي أو الكراهية العنصرية، ليست تعبيراً شرعياً عن الرأي بل هي أفعال غير قانونية أو جرائم، وأن انخراط مسؤولين حكوميين في مثل هذه الأفعال أو تغاضيهم عن الجرائم المرتكبة بدوافع العنصرية وكراهية الأجانب وتورطهم بأي شكل من أشكال في حدوث إفلات من العقاب، يشكل تقويضاً لمبدأ عدم التمييز ويعرض الديمقراطية للخطر، ويشجع على تكرار ارتكاب مثل هذه الأفعال؛

(هـ) يقر بأن ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير تنطوي على واجبات ومسؤوليات خاصة، من بينها بصفة خاصة الالتزام بعدم نشر أفكار عنصرية، وبأن حرية التعبير لا يجوز أن تخضع إلا للقيود التي ينص عليها القانون ويقتضيها احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، بما في ذلك مبادئ المساواة وعدم التمييز؛

(و) يحيط علماً بالتوصية العامة للجنة القضاء على التمييز العنصري رقم ٣٥ (٢٠١٣) بشأن مكافحة خطاب الكراهية العنصرية، ولا سيما الفقرات ١٣-١٥ التي توفر مبادئ توجيهية للدول الأعضاء بشأن الجرائم التي يعاقب عليها القانون وتصنيف استخدام نشر خطاب الكراهية والتحريض على الكراهية بأنه جريمة يعاقب عليها القانون؛

(ز) يسلم بأهمية تبادل الممارسات الجيدة، بما في ذلك التشريعات والمبادرات المتخذة على الصعيدين الوطني والإقليمي، للتصدي لخطاب الكراهية على الإنترنت، ويشجع في هذا الصدد السياسات المعتمدة على المستوى الإقليمي بشأن مكافحة خطاب الكراهية على الإنترنت، مثل مدونات قواعد السلوك المتعلقة بالتصدي لخطاب الكراهية غير المشروع عبر الإنترنت، والتي وقعتها شركات تكنولوجيا المعلومات ومقدمو خدمات وسائل التواصل الاجتماعي من أجل مكافحة خطاب الكراهية.

٢ - توصيات

٩٥ - إن الفريق العامل:

(أ) يحث الدول على وضع نظام معايير للتصدي لجرائم الكراهية، يقسم بوضوح الأعمال العنيفة وغير العنيفة والنهوج الشاملة للتصدي للمظاهر العنيفة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك من قبل القادة السياسيين المتطرفين، والأحزاب، والحركات والمجموعات المتطرفة، وذلك من خلال أطر قانونية صلبة تستند إلى المعايير الدولية والإقليمية القائمة؛

(ب) يدعو الدول إلى أن تنص في تشريعاتها الوطنية على أن خطاب الكراهية العنصرية وكره الأجانب الذي يحرض على العنف أو الكراهية يشكل جريمة جنائية ينبغي أن تعرض على محكمة أو هيئة قضائية مستقلة؛

(ج) يوصي بأن تستعرض الدول الممارسات التشريعية وممارسات إنفاذ القانون التي قد تؤدي إلى إدماج الأقليات بصورة غير طوعية، وبأن تستخدم برامج التثقيف والتوعية لمكافحة التحامل الذي قد يؤدي إلى العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(د) يطلب إلى الدول التصدي على نحو فعال لخطاب الكراهية واللغة المهينة والقوالب النمطية السلبية؛

(هـ) يشجع الدول على التعاون مع شركات تكنولوجيا المعلومات، بما في ذلك مقدمو خدمات وسائط التواصل الاجتماعي، من أجل وضع ونشر مدونات سلوك محددة واتخاذ تدابير لمكافحة نشر الرسائل التي تحرض على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(و) يشجع المفوضية السامية لحقوق الإنسان على إعطاء الفريق العامل معلومات محدّثة في دورته القادمة بشأن أنشطتها واستنتاجاتها فيما يتعلق بتأثير الأحزاب والحركات السياسية المتطرفة على تصاعد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.